

فانها تقبل منه بنت لبون ويخطى ثابتي او عشرين درهما ومن بلغته
صدقة بنت لبون وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه
المصدق عشرون درهما او ثابتي ومن بلغت صدقة بنت لبون
وليت عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض و
يعطي معها عشرون درهما او ثابتي ومن بلغت صدقة بنت مخاض
وليت عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق
عشرون درهما او ثابتي فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها
وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شيء وفي صدقة الفهم
في سائمها اذا كانت اربعين والعشرين ومائة شاة فاذا زادت على
عشرين ومائة الى مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين
الى ثلثمائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة
فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس في
صدقة الا ان يشاء ربها ولا يخرج في الصدقة ههمة ولا ذوات عوار
ولا تيسر الامانة المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجمع
خسبة الصدقة وما كان من الخليطين فانها يترى لصاى بينهما با
لسوية وفي الرقة ربيع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس
فيها شيء الا ان يشاء ربها رواه البخاري **وعن** عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعين اكان

اكان عتريا العشر وما سقي بالفتح نصف العشر رواه البخاري **وعن**
ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **الحجاء حجها جبار**
البي جبار والمعدن جبار وفي الرقاة لشمس منقول عليه **الظنك**
عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن الخيل و
الرفيق فيها ترا صدقة الرقة من كل اربعين درهما وليس
تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتي ففيها خمسة دراهم رواه
الترمذي وابوداود وفي طيبة لا يجود عن الحارث الاعور عن علي
قال هير لحبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قالها نور ربيع
العشر من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى يتم مائة
درهم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى صاحب
ذلك وفي العنم في كل اربعين شاة شاة العشرين ومائة فان را
واحدة فشاتان الى مائتي فان زادت فثلث شياه الى ثلثمائة عدلها
فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة فان لم يكن الا تسع و
تلتون فليس عليك فيها شيء وفي البقر ففي كل تلتين تبيع وفي
الاربعين مسنة وليس على العوامل شيء **وعن** معاذ بن النبي
صلى الله عليه وسلم لما توجه الى اليمن امره ان ياخذ من البقر من
كل تلتين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة رواه ابوداود
الترمذي والسنائي والدارقطني **وعن** اسحق قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في غنمها عشرة اشهر فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها